كتاب السلام

بابٌ في فضل السّلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ[1] وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا ﴾ [النور: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلۡتُم بُيُوتٗا فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗ ﴾ [النور: ٦١].

وقال تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٖ فَحَيُّواْ بِأَحۡسَنَ مِنۡهَآ أَوۡ رُدُّوهَآ ﴾ [النساء: ٨٦].

وقال تعالى: ﴿ هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيۡفِ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡمُكۡرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذۡ دَخَلُواْ عَلَيۡهِ فَقَالُواْ سَلَٰمٗاۖ قَالَ سَلَٰمٞ ﴾ [الذاريات: ٢٤ ـ ٢٥].

٨٤٣ ـ وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ: أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ؟ قال: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِف» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٤٤ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لمَّا خَلَقَ اللَّه تعالى آدَمَ ﷺ قال: «اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أُولئِكَ ـ نَفَرٍ مِنَ المَلَائِكَةِ جُلُوس ـ فَاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ، فَإِنَّها تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ[2]. فَقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقالوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) ﴿حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾ أي حتى تستأذنوا أهلها وتسلّموا عليهم.

(٢) «تحيَّتُك وتحيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ» هذه تحيّة الإسلام «السلام عليكم» علّمها تعالى لآدم عليه السلام، فسلّم بها على الملائكة، وردّت عليه الملائكة بقولها: «وعليكَ السلامُ ورحمةُ الله وبركاته» وأصبحت شعارَ المسلمين، وتحيةً بعضهم لبعض، وهي التحيَّةُ المباركةُ التي أشارت إليها الآية الكريمة: ﴿فَسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ تَحِيَّةٗ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةٗ طَيِّبَةٗ﴾.

٨٤٥ ـ وعن أبي عُمارة «البَرَاءِ بن عازبٍ» رضي اللّه عنهما قال: «أمرنا رسول اللّه ﷺ بِسَبْعٍ: بِعِيَادَةِ المَرِيض، وَتُبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ[١]، وَنَصرِ الضَّعِيف، وَعَوْنِ المَظْلُومِ، وَإِفْشَاءِ السَّلامِ، وَإِبْرارِ المقْسِمِ» مُتَّفَق عليه، هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٨٤٦ ـ وعن أَبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفْشُوا السَّلَامَ[٢] بَيْنَكُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٤٧ ـ وعن أبي يوسف «عبد اللّه بن سلام» رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا والنَّاسُ نِيَامٌ، تَدْخُلُوا لجَنَّةَ بِسَلَامٍ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

٨٤٨ ـ وعن الطُّفَيْل بن «أُبيّ بن كَعْبٍ» أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عبد اللّه بن عُمَرَ، فَيَغْدُو مَعَهُ إلى السُّوقِ، قَالَ: فإِذَا غَدَوْنَا إلى السُّوقِ، لَمْ يَمُرَّ عَبْدُ اللّه عَلَى سَقَّاطٍ[٣] وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مِسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سلَّمَ عَلَيْهِ، قال الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عبد اللّه بن عُمَرَ يَوْماً، فاسْتَتْبَعَنِي إلى السُّوقِ، فَقُلْتُ لَهُ: ما تَصْنَعُ بِالسُّوقِ، وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلى البَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السِّلَعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا[٤]، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ؟ وَأَقُولُ: اجْلِسْ بِنا هَا هُنَا نَتَحَدَّثْ، فَقال: يَا أَبَا بَطْنٍ ـ وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذا بَطْنٍ ـ إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ

---

(١) «تَشْمِيتِ العَاطِسِ» أي الدعاء له بالرحمة بقوله: «يرحمكم اللّه».

(٢) «أَفْشُوا السَّلَامَ» هذا أول كلام سمعه رئيس أحبار اليهود «عبد اللّه بن سلام» من رسول اللّه ﷺ، وذلك حين هاجر الرسول إلى المدينة، جاء إليه ابن سلام ليمتحنه، فكان أول ما سمعه من رسول اللّه ﷺ قوله: «يا أيها الناسُ أفشُوا السلامَ، وأطعموا الطعامَ، وصِلُوا الأرحامَ...» الحديث ثمّ أسلم رضي اللّه عنه.

(٣) «لَمْ يَمُرَّ عَلَى سَقَّاطٍ» السَّقَّاطُ: بائعُ الأشياء الرديئة من المتاع، والغرضُ أنه كان يسلّم على الشريف والوضيع.

(٤) «وَلَا تَسُومُ بِهَا» أي لا تسأل عن ثمن البضاعة وتفاصل البائع فيها.

السَّلام[1]، نُسَلِّمُ عَلى مَنْ لَقِيناهُ» رَوَاهُ مالك في الموطأ بإسنادٍ صحيح.

❁❁❁

بابٌ في كيفية السَّلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ المُبْتَدِىء بِالسَّلام: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّه وَبَرَكَاتُهُ، فَيَأْتِي بِضَمِيرِ الجَمْعِ، وَإِنْ كَانَ المُسَلَّمُ عَلَيْهِ وَاحِداً، وَيَقُول المُجِيبُ: وَعَلَيْكُم السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللّه وَبَرَكَاتُهُ، فَيَأْتِي بِواو العَطفِ في قوله: وعَلَيْكُمْ.

٨٤٩ ـ عن عِمْرَانَ بن الحُصَيْنِ رضي اللّه عنهما قال: «جَاءَ رَجُلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثم جَلَسَ، فقال النبيُّ ﷺ: عَشْرٌ، ثم جَاءَ آخَرُ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّه، فَرَدَّ عليهِ، فقال: عِشْرُون، ثم جَاءَ آخَرُ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ، فقال: ثَلاثُونَ» رَوَاهُ أبو داود والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

٨٥٠ ـ وعن عائشة رضي اللّه عنها قالت: «قال لي رسولُ اللّه ﷺ: هَذَا جِبرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ، قَالَتْ: قُلتُ: وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللّه وَبَرَكَاتُهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

وهكذا وقع في بعض رواياتِ الصحيحين: «وَبَرَكَاتُهُ» وَفي بَعْضِهَا بِحَذْفِهَا وَزِيَادَةُ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ.

٨٥١ ـ وعن أنسٍ رضي اللّه عنه «أن النبيَّ ﷺ كانَ إذا تكلمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَها ثلاثاً حَتى تُفْهَمَ عنه، وَإِذَا أَتَى عَلى قَوْمٍ نَسَلَّمَ عَلَيهِم، سَلَّمَ عَلَيهِم ثَلاثاً»[2] رَوَاهُ البُخَارِيُّ. وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلى مَا إِذَا كانَ لِجَمْعٍ كَثِيراً.

٨٥٢ ـ وعن المِقْدَادِ بنِ الأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ رضي اللّه عنه في حَدِيثِهِ الطويل قال: «كُنَّا نَرفَعُ للنَّبيِّ ﷺ نَصِيبَهُ مِنَ اللَّبَنِ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيماً لَا

(١) «إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ» أي إنما نخرج إلى السوق من أجل السلام على من نلقاه، وفي الحديث «وأن تُسلِّم على من عرفتَ ومن لم تَعْرِف».

(٢) «سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثاً» ليس معناه أنه كان يقول: السلام عليكم ثلاث مرات، بل المراد أنه ﷺ كان يؤانسُ الجميع بسلامه، فيسلِّم على من يمينه، ومن يساره، ومن كان أمامه، فيشملهم جميعاً بالسلام، حين يكون الجمع كبيراً.

يُوقِظُ نَائماً، وَيُسْمِعُ اليَقْظَانَ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَلَّم كَما كان يُسَلِّمُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٥٣ ـ وعن أَسْمَاءَ بِنتِ يزيد رضي اللَّه عنها «أن رسولَ اللَّه ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوماً، وَعُصبَة مِنَ النِّسَاءِ قُعودٌ[(١)]، فَألوى بِيَدِهِ بِالتَسْلِيمِ»[(٢)] رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

وَهذا مَحْمُولٌ عَلى أنه ﷺ جَمَعَ بَيْنَ اللَّفظ والإشَارَة، وَيُؤَيِّدُهُ أَن في رِوايةِ أَبي داود: «فَسَلَّمَ عَلَيْنَا».

٨٥٤ ـ وعن أَبي جُرَيّ الهُجَيْمِيّ رضي اللَّه عنه قال: أَتَيْتُ رسولَ اللَّه ﷺ، فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رسولَ اللَّه!! قَالَ: «لا تَقُل عَلَيْكَ السَّلامُ[(٣)]، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تَحِيَّةُ المَوْتى» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح. وقد سبق بطولِهِ.

❁❁❁

بابٌ في آداب السَّلام

٨٥٥ ـ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه، أن رسولَ اللَّه ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلى المَاشي[(٤)]، وَالمَاشي عَلَى القَاعِدِ، والقَلِيلُ عَلى الكَثِيرِ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبخاري: «وَالصَّغِيرُ عَلَى الكَبِيرِ».

٨٥٦ ـ وعن أَبي أُمَامَةَ «صُدَيّ بن عَجْلَانَ البَاهِلِي» رضي اللَّهُ عنه قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ أَوْلى النَّاسِ باللَّهِ[(٥)] مَنْ بَدَأَهم بالسَّلامِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ جيدٍ.

---

(١) «وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ» أي جماعة من النساء جالسات في المسجد.

(٢) «فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ» أي لوّح بيده يُسلِّم عليهن مع التلفُّظ، ودلّ الحديث على أنه يجوز السلام على النساء، ويجمع بين اللفظ والإشارة باليد، كما فعل ﷺ، أمّا الرجال فيكتفي باللفظ.

(٣) «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ» لا يبدأ المسلّم بقوله: «عليك السلام» فإنها تشبه تحية الأموات، كما نقول: فلانٌ عليه الرحمةُ، وله المغفرة، وإنما يبدأ السلامَ بقوله: «السلامُ عليكم ورحمةُ اللَّه».

(٤) «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي» هذا التوجيه النبويُّ يتفق مع الفطرة والمنطق، فالراكبُ يسلّم على الماشي، لأنه يكون عالياً على القاعد، وكذلك الماشي يسلّم على القاعد، والصغيرُ على الكبير، والقليلُ على الكثير، وكلُّها آداب إسلامية رفيعة.

(٥) «إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ» أي أحقُّ الناس بالكرامة والفضل عند اللَّه من يبدأ بالسلام.

ورَوَاهُ التِّرمِذِيُّ عن أبي أُمَامَةَ رضي اللّه عنه: قِيلَ: «يا رسول اللّهِ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلامِ؟ قال: أَوْلَاهُمَا بِاللّهِ تعالى» قال التِّرمِذِيُّ: هذا حديثٌ حسنٌ.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب إعادة السَّلام على من تكرّر لقاؤه على قرب بأن دخل ثم خرج ثم دخل في الحال، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٧ ـ عن أَبي هُريرةَ رضيَ اللّه عنه في حَدِيثِ المسيءِ صَلاتَهُ «أنهُ جاءَ فَصلّى، ثُمَّ جَاءَ إلى النبيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقال: «ارْجِع فَصَلِّ[1]، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَرَجَعَ فَصَلّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلى النَّبيِّ ﷺ، حَتى فَعَلَ ذلك ثَلاثَ مَرّاتٍ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٥٨ ـ وعنه رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عَنْ رسولِ اللّه ﷺ قال: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاه، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ، أَوْ جِدَارٌ، أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ» رَوَاهُ أبو داود.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب السَّلام إِذَا دَخل بيته

قال اللّه تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

٨٥٩ ـ وعن أنسٍ رضيَ اللّه عنه قالَ: قَالَ لي رسولُ اللّه ﷺ: «يا بُنَيَّ، إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ، يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ، وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

❁❁❁

(١) «ارْجِعْ فَصَلِّ» قاله ﷺ للأعرابي الذي ما كان يعتدل في صلاته، وهو المشهور عند المحدثين بحديث «المسيء صلاته» لعدم اطمئنانه في الركوع والسجود.

بابٌ في السّلام على الصّبيَان

٨٦٠ ـ عن أنس رضي الله عنه «أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ[1]»، وقال: كَانَ رسولُ اللَّه ﷺ يَفْعَلُهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

بابٌ في سَلام الرّجل على زوجتِهِ والمرأة من مَحارِمه وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهن وسلامهن بهذا الشرط

٨٦١ ـ عن سَهْلِ بن سَعْدٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ قال: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ ـ وفي روايةٍ: كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ ـ تَأْخُذُ مِنْ أُصُولِ السِّلْقِ فَتَطْرَحُهُ فِي القِدْرِ، وَتُكَرْكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ[2]، فَإِذَا صَلَّيْنَا الجُمُعَةَ، وَانْصَرَفْنَا، نُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتُقَدِّمُهُ إِلَيْنَا» رَوَاهُ البُخَارِيُّ، قوله «تُكَرْكِرُ» أي: تَطحَنُ.

٨٦٢ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِيءٍ «فَاخِتَةَ بِنتِ أَبي طالب» رضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ يَوْمَ الفَتْحِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ» وذكَرتِ الحديث. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٦٣ ـ وعن أسماءَ بِنتِ يزيد رضي اللَّه عنها قالت: «مَرَّ عَلَيْنَا النبيُّ ﷺ في نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا» رَوَاهُ أَبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسنٌ.

وهذا لفظ أبي داود، ولفظ التِّرمِذِيُّ: «أَنَّ رسول اللَّهِ ﷺ مَرَّ في المَسْجِدِ يَوْماً، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ».

❁❁❁

---

(١) «سَلَّمَ عَلَى صِبْيَانٍ» أي أطفال صغار دون البلوغ، والسلام على الأطفال تأنيسٌ لهم، وتدريبٌ لهم على الآداب الفاضلة، وهذا من خُلق الرسول ﷺ مع الأطفال والرجال، فقد كان يؤانس الجميعَ صلوات الله وسلامه عليه.

(٢) «تُكَرْكِرُ حبّات» أي تطحن بعض الشعير، فتضمه في قدرٍ مع السِّلق تطبخه، وتقدّمه طعاماً لأهل الصُّفة، وهذا يدل على شدة البؤس والفقر، الذي كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ.

بابٌ في تحريم ابتدائنا الكافر بالسَّلام وكيفية الردّ عليهم واستحباب السلام على أهل مجلسٍ فيهم مسلمون وكفار

٨٦٤ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تَبْدَؤُوا اليَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ[١]، فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ في طَرِيقٍ فَاضطَرُّوهُ إلى أَضيَقِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٦٥ ـ وعن أنسٍ رضي الله عنه نال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهلُ الكِتَابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»[٢] متفقٌ عليه.

٨٦٦ ـ وعن أُسَامَةَ رضي الله عنه «أَنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى مَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ المُسْلِمِينَ وَالمُشْرِكِينَ، عَبَدَةِ الأَوثَانِ وَاليَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النبيُّ ﷺ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب السَّلام إذا قام منَ المجلس وفارق جلساءه أو جليسه

٨٦٧ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا انتَهى أَحَدُكُمْ إلى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّم، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأولى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

---

(١) «لَا تَبْدَؤوا اليَهُودَ بِالسَّلَامِ» السلامُ فيه تكريمٌ للإنسان، واليهودُ أعداءُ الله والإنسانية، فكيف يبدأهم المسلم بالسلام، وقد أهانهم الله وأذلّهم؟ ومثلُهم النصارى، أمّا إذا سلّموا فنردُّ عليهم التحية.

(٢) «فَقُولُوا وعَلَيْكُمْ» السببُ في ذلك، أنهم لا يقصدون بسلامهم الخير للمسلمين، إنما يقصدون السوء والشرّ، فيقولون: «السّامُ عليكم» يعنون به الموتَ، فنردُّ عليهم بقولنا: «وعليكم» أي ما تقصدونه به عليكم، روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن اليهود إذا سلّموا عليكم يقول أحدهم: السّامُ عليكم، فقولوا: وعليكم» رواه مسلم.

بابٌ في الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَآ﴾ [النور: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ [النور: ٥٩].

٨٦٨ ـ وعن أبي موسى الأشعريِّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الاستِئذَانُ ثلاثٌ، فإنْ أُذِنَ لَكَ وإلا فارْجع» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٦٩ ـ وعن سهل بن سعدٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّما جُعِلَ الاستئذَانُ مِنْ أجلِ البَصَر» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٧٠ ـ وعن رِبْعِيِّ بن جِرَاش قال: حَدَّثَنا رَجُلٌ من بَني عَامِرٍ «أنه اسْتَأْذَنَ على النبي ﷺ وَهُوَ في بيتٍ، فقال: أألِج؟ فقال رسولُ الله ﷺ لِخَادِمِهِ: أخرج إلى هذا فَعَلِّمهُ الاستئذَان، فَقُل لَهُ: قُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُم، أأدْخُلُ؟ فَسَمِعَهُ الرَّجل فقال: السَّلامُ عَلَيْكُم، أأدْخُلُ فَأَذِنَ له النَّبيُّ ﷺ، فدخل» رَوَاهُ أبو داود بإسناد صحيح.

٨٧١ ـ عن كِلْدَةَ بنِ الحَنبل رضي الله عنه قال: «أَتَيتُ النَّبيَّ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَيهِ ولم أُسَلِّم، فقال النبي ﷺ: ارجع فقل السَّلامُ عَلَيْكُمْ أأدخُلُ؟» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

بابٌ في بَيان أنَّ السُّنة إذا قيل للمستأذن مَن أنت؟ أن يقول: فلان فيسمي نفسه بما يُعرَف به من اسم أو كُنية وكراهة قوله «أنا» ونحوها

٨٧٢ ـ عن أنسٍ رضي الله عنه في حديثه المشهورِ في الإسراءِ قال: قال رسول الله ﷺ: «ثُمَّ صَعِدَ بِي جبْرِيلُ إلى السَّمَاءِ الدُّنْيا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قال: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قال: مُحَمَّدٌ. ثُمَّ صَعِدَ إلى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسائِرِهِنَّ، وَيُقَالُ في بَابِ كُلِّ سَماءٍ: مَنْ هذا؟ فَيَقُولُ: جِبْرِيلُ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٧٣ ـ وعن أبي ذَرٍّ رضي اللّه عنه قال: «خَرَجْتُ لَيْلَةً مِن اللَّيَالي، فَإِذَا رسول اللّه ﷺ يَمْشي وَحْدَهُ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي في ظِلِّ القَمَرِ، فَالْتَفَتَ فَرَآني فقال: «مَنْ هَذَا؟» فقلتُ: أَبو ذَرٍّ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٧٤ ـ وعن أُمِّ هَانِىءٍ رضي اللّه عنها قالتْ: «أَتَيْتُ النبي ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ، فقال: مَنْ هَذِهِ؟ فقلتُ: أَنَا أُمُّ هَانِىءٍ» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٧٥ ـ وعن جابر رضي اللّه عنه قال: أَتَيْتُ النبيَّ ﷺ فَدَقَقْتُ البَابَ، فقال: «مَنْ ذَا؟» فقلتُ: أَنَا، فقال: «أَنَا أَنَا؟! كَأَنَّهُ كَرِهَهَا» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب تشميت العاطِس
إذا حَمد الله تعالى وكراهة تشميته إذا لم يحمد الله تعالى
وبيان آداب التشميت والعطاس والتثاؤب

٨٧٦ ـ عن أبي هُريرةَ رضيَ اللّهُ عنهُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إن اللّهَ يحبّ العُطَاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ[1]، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللّه تعالى، كَانَ حَقّاً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقولَ لهُ: يَرحَمُكَ اللّه، وَأَمَّا التَّثَاؤُب فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إذا تَثَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٨٧٧ ـ وعنه رَضِيَ اللّهُ عَنْهُ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إذا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُل: الحَمْدُ لِلّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللّه، فإذا قال لهُ: يَرْحَمُكَ اللّه، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللّه وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

٨٧٨ ـ وعن أبي موسى رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللّه فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللّه فَلَا تُشَمِّتُوهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) «يحبُّ العُطَاسَ ويَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ» إنما كان العطاس محبوباً عند اللّه، لأنَّ فيه دفعَ الأذى عن الإنسان، أما التثاؤب فدليلُ الخمول والكسل.

٨٧٩ ـ وعن أنس رضي الله عنه قال: «عَطَسَ رَجُلانِ عِنْدَ النبي ﷺ، فَشَمَّتَ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الآخَرَ، فقال الَّذي لَمْ يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فُلان فَشَمَّتَّهُ، وَعَطَسْتُ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ فقال: «هذا حَمِدَ اللَّه، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّه» مُتَّفَقٌ عليه.

٨٨٠ ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان رسول اللَّه ﷺ إذا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ أَوْ ثَوْبَهُ عَلَى فِيهِ، وَخَفَضَ ـ أَوْ غَضَّ ـ بِهَا صَوْتَهُ» شَكَّ الراوي. رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨١ ـ وعن أبي موسى رضي الله عنه قال: «كان اليَهودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ رسول اللَّهِ ﷺ، يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لهمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّه، فيقولُ: يَهْدِيكُمُ اللَّه وَيُصْلِحُ بَالَكم» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

٨٨٢ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «إذا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب المصَافحة عِند اللِقَاء وَبشاشةِ الوَجْه وتقبيل يد الرجل الصالح وتقبيل ولده شفقة ومعانقة القادم من سفر وكراهية الانحناء

٨٨٣ ـ عن أبي الخَطَّابِ قَتَادَةَ قال: قلتُ لأَنَسٍ: «أَكَانَتِ المُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ رسولِ اللَّه ﷺ؟ قال نَعَمْ». رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

٨٨٤ ـ وعن أنسٍ رضي اللَّه عنه قال: «لَمَّا جَاءَ أَهْلُ اليَمَنِ، قال رسول اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ اليَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بالمُصَافَحَةِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح.

٨٨٥ ـ وعن البَرَاءِ رضي اللَّه عنه قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ، إلا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا» رَوَاهُ أبو داود.

٨٨٦ ـ وعن أنسٍ رضي اللَّه عنه قال: «قالَ رَجُلٌ: يا رسول اللَّهِ، الرَّجُلُ

مِنَّا يلقى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ، أَيَنْحَنِي لَهُ؟ قال: لا، قال: أفيلتزمه ويُقَبِّله؟ قال: لا، قال: فَيأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ؟ قال: نَعَمْ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

٨٨٧ ـ وعن صَفْوَانَ بن عَسَّالٍ رضي الله عنه قال: «قال يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ: اذْهَبْ بنا إِلَى هذا النَّبِيِّ[١]، فَأَتَيا رسولَ اللَّه ﷺ، فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ـ فَذَكَرَ الحَدِيثَ[٢] إلى قَوْلِهِ ـ فَقَبَّلا يَدَهُ وَرِجْلَهُ، وَقالا: نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وغيره بأسانيد صحيحةٍ.

٨٨٨ ـ وعن ابن عمر، رضي اللَّه عنهما، قِصة[٣] قال فيها: «فَدَنَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ» رَوَاهُ أبو داود.

٨٨٩ ـ وعن عائشة رضي اللَّه عنها قالت: «قَدِمَ زَيْدُ بنُ حَارِثَةَ المَدِينَةَ

---

(١) «إلى هذا النبيّ» أراد اليهود أن يمتحنوا النبي ﷺ، ليبيّنوا بعض معجزاته الدالة على رسالته ﷺ.

(٢) «تسع آيات» قال الطِّيبي: كان عند اليهود عشر كلمات، تسع منها مشتركة بينهم وبين المسلمين، وواحدة مختصّة بهم، فسألوا عن التسع المشتركة فقال لهم ﷺ: «لا تشركوا باللَّه شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا النفس التي حرَّم اللَّهُ إلا بالحقّ، ولا تمشوا ببريء إلى ذي سلطان ليقتله، ولا تسحروا، ولا تأكلوا الربا، ولا تقذفوا محصنة، ولا تولّوا الفرار يوم الزحف ـ يعني الحرب ـ وعليكم خاصة أيها اليهود ألا تَعْدوا في السبت» وهذه موجودة في التوراة، وهي متفقة مع القرآن، ما عدا الأخيرة فإنها خاصة باليهود، فعند ذلك شهدوا له بالنبوة، وقبلوا يده ورجله.

(٣) أما القصة فهي ما رواه أبو داود في كتاب الجهاد عن ابن أبي ليلى، أن ابن عمر رضي اللَّه عنه حدَّثه «أنه كان في سَرِيَّةٍ من سرايا رسول اللَّه ﷺ، فحاص الناس حَيْصةً ـ أي هربوا فزعاً من الأعداء ـ فكنت ممن حاصَ، فلما رجعنا قلنا: كيف نصنع وقد فررنا من الزَّحف ـ أي المعركة ـ وبُؤنا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة فننسلُّ منها لنذهب فلا يرانا أحد!؟ قال: فدخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول اللَّه ﷺ، فإذا كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا!!

قال: فجلسنا لرسول اللَّه ﷺ قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه فقلنا يا رسول اللَّه: نحن الفارُّون! فأقبل إلينا فقال: بل أنتم الكارُّون وأنا فئتكم!! قال: فدنونا من النبي ﷺ فقبَّلنا يده» رواه أبو داود.

وهذا الحديث والذي قبله يدلُّ دلالة واضحة، على جواز تقبيل يد العالم المتقي للَّه، على أن لا يُتَّخذ ذلك عادة، وأما ما يقوله بعض الناس: إنه لا يجوز تقبيل اليد، لأن فيه سجوداً لغير اللَّه وهو محرَّم، فهذا من سوء الفهم، وقلة العلم، فأين هو السجود لغير اللَّه في تقبيل يد الوالد، أو العالم، أو السلطان العادل؟ أجارنا اللَّه من سوء الفهم والغباء!!

ورسول اللّه ﷺ في بَيْتِي، فَأَتَاهُ فَقَرَعَ البَابَ، فَقَامَ إِلَيْهِ النبيُّ ﷺ يَجُرُّ ثَوبَهُ، فَاعْتَنَقَهُ وقبَّله» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

٨٩٠ ـ وعن أبي ذرٍّ رضي اللّه عنه، قال: قال لي رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ»[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٨٩١ ـ وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: «قَبَّلَ النبيُّ ﷺ الحسنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي اللّه عنهما، فقال الأَقْرَعُ بن حَابِسٍ: إِنَّ لِي عَشَرَةً مِنَ الوَلَدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَداً، فقالَ رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ!» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

(١) «وجه طليق» أي وجه بشوش ليس فيه عبوس، تظهر منه الفرحة، والحبُّ لأخيك المسلم، وتقطر منه علامات الرضى والسرور.

obeikandl.com